

225066 - هل إحسان الزوجة إلى والدي زوجها ، يعدل برها بوالديها ؟

السؤال

هل يجب على زوجة الابن أن تعامل أبوي زوجها كأبويها ؟ وهل يمكنها التعامل مع أم زوجها على اعتبار أن الجنة تحت قدميها ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

لا يجب على الزوجة أن تعامل والدي زوجها كما تعامل والديها ، وليس لهما من الحقوق ما لوالديها ، بل لا يجب عليها القيام على خدمتهما ، إلا أن تتطوع هي بذلك ، وتطوعها بذلك ، وبذلها له بطيب نفس ، هو من تمام الإحسان إلى زوجها ، والرفق به ، والتودد إليه ، وهو من أعظم ما يحببها إلى زوجها ، ويقربها منه .
وينظر جواب السؤال رقم : (120282) .

وأين حق الأحماء (والدا الزوج) من حق الأبوين ، اللذين هما أصل المرأة ، ومنهما خلقت ، وسهرا على حملها ، وتحملت أمها الجهد لأجلها ، وقاما على تربيتهما .
قال الله تعالى عن الوالدين : (وَقُلْ رَبِّ ارْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) الإسراء/ 24 .

قال السعدي رحمه الله :

” أي: ادع لهما بالرحمة أحياء وأمواتا ، جزاء على تربيتهما إياك صغيرا .
وفهم من هذا أنه كلما ازدادت التربية ازداد الحق ” انتهى من “تفسير السعدي” (ص 456) .

ولو أن الزوجة عاملت والدة

زوجها كما تعامل والدتها في البر والإحسان والطاعة ، فهو خير تحمد عليه ، وليس بواجب حتم عليها .

إلا أن فضل ذلك وأجره ، لا يوازي فضل بر الوالدة وأجره .

ثانيا :

روى النسائي (3104) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلَمِيِّ ، : أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَدْتُ أَنْ أَعْزُوَ وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ ، فَقَالَ:
(هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ ؟) ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَالزَّمْهَا، فَإِنَّ
الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا) " .
وصححه الألباني في "صحيح النسائي" .

والمقصود بالحديث الترغيب
والحض على بر الوالدين ، وليس المقصود أن الجنة عند قدمي كل أم .
قال ابن علان رحمه الله : " يعني : أن من بر أمه ، وقام بحقوقها ، دخل الجنة " .
انتهى من " دليل الفالحين " (1 / 245) .
وقال المناوي رحمه الله :
" يعني : لزوم طاعتهم سبب قريب لدخول الجنة " .
انتهى من " التيسير " (1 / 996) .

فهذا الفضل لا يحصل إلا ببر
الوالدين والقيام بحقوقهما ، فلا يترتب على حسن معاملة والدة الزوج ولا غيرها .
وأما من أحسنت إلى أم زوجها فلها من الثواب والجزاء الحسن ما يناسب ما فعلته من
الإحسان .
والله تعالى لا يضيع عمل عاملٍ من ذكر أو أنثى .
وأما حديث : (الجنة تحت أقدام الأمهات) فلا يصح بهذا اللفظ .
وينظر : " السلسلة الضعيفة " (593) ، وجواب السؤال رقم : (27173) .

وانظر للفائدة إجابة السؤال
رقم : (154607) .

والله أعلم .